

الذخيرة

الوارد في الأحاديث ففي الصحاح أن رسول الله ﷺ قال الشؤم في الدار والمرأة والفرس وفي بعضها إن كان ففي الدار والمرأة والفرس قال صاحب المنتقى يحتمل أن يكون معناه كما قاله بعض العلماء إن كان الناس يعتقدون الشؤم فإنما يعتقدونه في هذه الثلاث أو إن كان معناه واقعا في نفس الأمر ففي هذه الثلاث وقيل أخبر بذلك مجملا أولا ثم أخبر به واقعا في الثلاث فلذلك أحل ثم حرم كما قال في الدجال إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه وإن لم أكن فيكم فامرؤ حجيج نفسه والله خليفتي عليكم ثم أخبر أن الدجال إنما يخرج في آخر الزمان وكذلك سئل عن أكل الضباب فقال إنه قد مسخت أمة من الأمم وأخشى أن يكون منهم أو ما هذا معناه ثم أخبر أن المسوخ لم تعقب فقد أخبر بالمسخ مجملا ثم أخبر به مفصلا وهو كثير في السنة فتنبه لهذه القاعدة فيها يحصل لك الجمع في كثير من الأحاديث ولا مانع أن تجري عادته أن يجعل هذه الثلاث أحيانا سببا للضرر ففي الصحاح يا رسول الله ﷺ دار سكتها والعدد كثير والمال وافر فقل العدد وذهب المال فقال رسول الله ﷺ دعوها ذميمة وعن عائشة رضي الله عنها إنما تحدث رسول الله ﷺ عن أقوال الجاهلية في الثلاث قال الباجي ولا بعد أن يكون ذلك عادة وفي الموطأ قال لا عدوي ولا هام ولا صفر ولا يحل الممرض على الصحيح وليحل المصح حيث شاء قال الباجي قال ابن دينار لا يعدي مريض مريضا خلاف لما كانت العرب تفعله وتعتقده فبين أن ذلك من عند الله تعالى ولا هام قال مالك معناه ولا يتطير بالهام كانت العرب تقول إذا وقعت هامة